



قرار رقم (٠٠) لسنة ٢٠٢٣
بتاريخ ١٠ / ١ / ٢٠٢٣
بشأن تعديل صفة وسيطة تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيطة التأمين السيدة/ مريم باسم اديب محروس - رقم قومي (٢٨٤٠٧٠١٢٦٠٤٧٤١) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٥٧٤٢) من وسيطة تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة إلى وسيطة تأمين بالشركة المصرية الإماراتية تكافل حياة - سلامة وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/١٢/٧ تاريخ النفاذ بالشركة سالفه الذكر وحتى ٢٠٢٤/٦/٢٣، تاريخ انتهاء مدة الثلاث سنوات القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

هذا أمر

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
محمد صالح
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦